ذوو العقول و يتكبّ اكثر على التعليم العمي و يطلبون العلم لشانهِ فلا يحرم كبار العقول من التقول في المعقولات والغوص في بحارها والتقاط جواهرها فيظهر الفلاسفة والحكماء ويداوون امراض الامم و يقودونهم الى ما به يسعدون والاّ اذا تمادى المعلمون في طريقتهم هذه ولم يجعلوا تعليمهم عمليًّا ووضعهم الاسئلة عمليًّا لا يحتاج الاّ الى الحكم محتجبين بالطريقة التي لاقوها من معلميهم ايام ان كانوا طالبين اماتوا العلم الحق وحالوا بينهُ وبين من يبغيهِ من عشاقهِ ودام العلم في بلادهم اعمى فلا رجال تابغون ولا حكماء مصلحون . فما رأي حضرات العلماء في ذلك

عبد الحفيظ عوض عوض
بمدرسة القضاء الشرعي

باب التقريظ والانتقاد

صبح الاعشى
الجزء التاسع

اهدت الينا دار الكتب السلطانية الجزء التاسع من كتاب صبح الاعشى الذي عنيت بطبعهِ . وهو جامع لكثير مما قالهُ الاقدمون والمتأخرون في التهاني والتعازي والتهادي والاستعطاف والاعتذار والشكر والعتاب وغير ذلك وفي مخاطبة اصحاب الولايات من الخليفة والسلطان فمن دون وسائر ما يتعلق بذلك من بيعات الخلفاء وعهودهم وما اشبه

وربما كان باب « التهادي والملاطفة » الطف ابواب الكتاب . فقد جاء فيهِ ما يكتب مع الهدية عند بعثها سواء كان جواداً ادهم اغرّ محجلاً او اكديشاً او بازياً او كوهية او عقعقاً او اوزّاً صينيًّا او مشمشاً لؤلؤيًّا او بطيخاً حليبيًّا او قصب سكر او قلقاساً او خياراً او ملوخية . وكلّ ما قيل في ذلك من انشاء الشيخ جمال الدين بن نباتة عدا ما قيل في الجواد فانهُ من انشاء علي بن خلف . قال ابن نباتة من رسالة في هدية اهديت اليهِ من باكورة خيار وملوخية :

« لا زالتْ تشرح بكارمها الصُّدور ، وتفتح بركات الاعوام والشهور ، وتمنحُ من لطائف منها كلّ جماعةٍ السرور ، وتلج في هداياها المستبقة الى الاولياء خيار الامور ،

تقبيل محبٍّ لا تغيّر ولاءهُ الدهور ، ماشٍ من طريق المصافاة والموافاة في نور على نور

« و ينهي ورود مشرّفة مولانا على يد فلان تتضمن المعهودَ من ولائهِ وآلائهِ ، والمشهودَ المشهورَ من إحسانهِ نداهُ قبل ندائهِ ، فقابلها المملوك مقابلةَ الشيِّق الى قرب الديار ، المُمضي في المحبة قلبهُ لمولاهُ قبل شرط الخيار ، ووصلت لطائفُ هديتهِ الخضرة النضرة ، وطرائفُ الفضل الباكرةُ كمعاني اللفظ المبتكرة ، فتبجّل المملوك الفاكهة قبل اوانها البديع ، ورصد من افلاك العلاب في ذي الحجة غرّةَ ربيع ، وتفاءل بالهدية المجمّعة الاحباب في ان يعود الشملُ وهو جميع ، وقد عاد فلانٌ حاملاً من رسائل الشوق والشكر ما يؤدّيهِ بين ايدي مولانا الكريمة ، ويجدد بذكراهُ عهود الانس القديمة ، لا برح مولانا سابق الكرم ، مخضرّ المرابع بيض النعم »

وتدلُّ هذه الرسائل على ان كتّابها كانوا في سعة من العيش وامن من طوارق الزمن وان بضاعتهم كانت رائجة ومنزلتهم عند حكامهم مرتفعة

وثمن النسخة من هذا الجزء ١٢ غرشاً صاغاً

اصول علم الاقتصاد السياسي

عني حضرة الفاضل محمد حمدي بك السيد القاضي في المحاكم الاهلية بتعريب كتاب الاقتصاد السياسي للاستاذ ووكر الاقتصادي الاميركي المشهور فاصدر الجزء الاول والثاني منهُ في مجلد واحد واقع فيما يزيد على ٤٠٠ صفحة ووعد باصدار الجزء الثالث فيما بعد

اما الاول فحاوٍ لثلاثة ابواب الاول طبيعة علم الاقتصاد واسلوبهُ . والثاني ايجاد المال وانتاجهُ وفيهِ اربعة فصول والثالث التداول وفيهِ سبعة فصول

واما الثاني ففيهِ بابان الرابع في توزيع المال وتحتهُ ثمانية فصول والخامس في الاستهلاك وتحتهُ اربعة فصول

واما الثالث الموعود فسيحوي مباحث في تطبيق الاصول الاقتصادية مثل الاشتراك في الاعمال واتفاق العمال واعتصابهم واتحاد جمعياتهم واعمال البنوك والمبادلات الدولية والضرائب والاشتراكية واشالها من المباحث . والكتاب حسن العبارة واضح المعاني كما ترى في الفصل التالي المنقول عنهُ . فقد جاء في تعريف السوق قوله :

« وضع الكتاب للسوق تعاريف كثيرة ، واظن انهُ يدل على شيئين : الاول نوع من جنس . والثاني طائفة من المبادلين

فيقتضي المعنى الاول لا يوجد سوق واحدة لجميع الاشياء او لطائفة منها تختلف انواعها — كسوق للشاي والحديد والقطن والقمح ، بل يوجد لكل منها سوق على حدته ، اي سوق للشاي يباع فيه ويشترى ، وسوق للحديد يباع فيه ويشترى ، وبذلك تتعدد الاسواق بتعدد الاصناف

« ويقتضي المعنى الثاني يشمل السوق جميع الذين يعرضون صنفاً معيناً او يطلبونهُ في اي مكان كانوا ، وعلى ذلك ينتسب جميع المستعدين للبيع او الشراء بعضهم من بعض الى سوق واحدة ولو اختلفت محلات اقامتهم

« ولا يستلزم المعنى الاخير انتساب جميع البائعين والمشترين لصنف واحد في مكان واحد الى سوق واحدة ، فلو فرضنا ان في نيويورك خمسةً من تجار وارد الشاي و ١٥ من يتجرون فيهِ بالجملة و ١٠٠ من يتجرون فيهِ بالتجزئة ونصف مليون ممن يستهلكونهُ — فان هؤلاء لا ينتسبون جميعاً الى سوق واحدة وانما يكوّن تجار الوارد وتجار الجملة سوقاً من اسواق الشاي ، ويكوّن تجار الجملة وتجار التجزئة سوقاً اخرى ، ويكون تجار التجزئة والمستهلكين سوقاً اخرى ، فالاسواق بقدر طوائف المتبادلين سواء بسواء ، وهي في حالتنا هذه ثلاث لكل منها جماعة من المشترين والبائعين ، ويختلف ثمن الشاي في كل منها في اي وقت عن ثمنهُ في الاخرى . وعلى ذلك قد يكون ثمن الصنف نفسهُ في السوق الاولى ريالاً ، وفي الثانية ١٫١ ريالاً وفي الثالثة ١٫٢٥ ريالاً

« فتعريف السوق بغير ما عرفناها به لا يستقيم مع القول بان ليس للاشياء المثلية الاَّ ثمن واحد اذا اتحدت في السوق والزمن . وعلى ذلك نرى ان الشاي والصوف والحديد والقمح وغيرها يباع كل منها باثمان مختلفة متعددة ولو كانت كلها موجودة في شارع واحد من شوارع المدينة التي تسمى اسواقاً

« يتضمن مكان السوق عدة اسواق في الحقيقة ، ويجوز ان يمتد كل سوق منها خارج حدود ذلك المكان ، فلا يقتصر تجار الوارد الخمسة المقيمون في نيويورك على البيع الى تجار الجملة الخمسة عشر المقيمين فيها ، بل يتعدونهم الى عشرين آخرين في اماكن اخرى تبعد اميالاً عنها ، فيتكوّن السوق من خمسة من تجار الوارد وخمسة وثلاثين من تجار الجملة ، ويشترك فيهِ المقيمون فيها والخارجون عنها سواء بسواء ، لاشتراكهم في طلب هذا الصنف في هذه السوق ، ويجوز ايضاً ان لا يقتصر هذا العدد من تجار الجملة على معاملة مئة التاجر من تجار التجزئة ، بل يتعداهُ الى الف من المنتشرين منهم في هذا الاقليم ، فتكون السوق

من هذا الجمع ، لا من الخمسة عشر والمائة المقيمين في المدينة المذكورة ، ويبيع الف التاجر المذكورون الى مليون ونصف من يشربون الشاي ، لا الى نصف مليون فقط

« بجميع الاشخاص الذين يتكونّ من طلبهم او عرضهم لصنف معين مجموع طلب ذلك الصنف او عرضهُ في اي مكان يؤثرون في ثمنهِ وينتسبون الى سوق واحدة

« يجوز ان يقال اذاً : ان هذا يجعل البسيطة سوقاً واحدة ، ويجرد كلمة السوق من مدلولها . فرداً على ذلك نقول : ان ثمن الشاي لا يختلف كثيراً في السوق المكونة من تجار الوارد الخمسة المقيمين في (نيويورك) وتجار الجملة الخمسة والثلاثين المنتشرين حولها عن ثمنهِ في السوق المكونة من اربعة من تجار الوارد في (بسطن) وخمسة وعشرين من يعاملهم من تجار الجملة . لانا لو فرضنا نقص الثمن في (نيويورك) عنهُ في (بسطن) لشرع تجار الوارد في (نيويورك) في عرض بضائعهم في (بسطن) ليحصلوا على فرق الثمن . وبذلك ينتسبون الى هذه السوق

ولكن قد يكون الثمن في (نيويورك) وما حولها في سوق تجار الجملة وتجار التجزئة اقل منهُ بجزء من الريال او جزئين في السوق المماثلة لها في بسطن ، بدون ان يؤثر ذلك في تجار الجملة بنيويورك ليحملوا بضاعتهم الى انجلترة الجديدة ، او يغري احد تجار التجزئة في انجلترة الجديدة بالسفر الى نيويورك للاستفادة من قلة الاثمان وتجد مسافة الفرق اوسع في سوق تجار التجزئة والمستهلكين ، لجواز ان يكون في حوانيت نيويورك اعلى منهُ في (وورستر) او (ناشوا) بخمسة اجزاء او عشرة ، بدون ان يحرك احد تجار التجزئة من انجلترة الجديدة الى نيويورك ليبيع ما عندهُ للمستهلكين او يتحرك احدهم لشراء ما يحتاج اليهِ سنوياً من (ووستر) او (ناشوا)

« وعلى ذلك اكثر ما قلنهُ من ان جميع الاشخاص الذين يشتركون في الطلب العام لاي صنف من الاصناف في اي مكان من الامكنة ، او في عرضهِ للبيع ، ويكون لهم بهذا الاشتراك في العرض او الطلب تأثير في الثمن في ذلك المكان — جميع اولئك ينتسبون الى سوق واحدة »

والكتاب كلهُ على هذا النسق فنشكر لحضرة مترجمهِ الفاضل ونود ان يتفق المؤلفون والمترجمون على كلمات واحدة اصطلاحية تكون اقرب ما يمكن للدلالة على المعاني التي قصدها علماء الاقتصاد السياسي